

الفهرست

مقدمة عامة

ص ٥ - ١٠

الفصل الاول : نظرية المرافق العامة

- مقدمة تمهيدية : - في فكرة المرفق العام وتطور هذه الفكرة ١٢ - ٢٠
المبحث الاول : - في تعريف المرفق العام وبيان اهم اركانه ٢٠ - ٢٧
المبحث الثاني : - في معيار المرفق العام والتميز بينه وبين
المشروعات الخاصة

٢٧ - ٤٢

(٢٧ - ٣٠)

٣٠ - ٣٣

٣٣ - ٤٢

(٣٣ - ٤٢)

٤٢ - ٥٦

٥٦ - ٤٣

(٤٣ - ٤٧)

٤٧ - ٥٣

(٥٣ - ٥٦)

٥٦ - ٥٤

(٥٤ - ٥٦)

٥٦ - ٥٦

(٥٦ - ٦٠)

(٦٠ - ٧٦)

(٧٦ - ٩٦)

(٩٦ - ٩٨)

(٩٨ - ٩٧)

(٩٧ - ٩٨)

(٩٨ - ١٠١)

(١٠١ - ١٠٢)

(١٠٢ - ١١٢)

(١١٢ - ١٠٣)

١ - معيار المرفق العام
٢ - التمييز بين المرفق العام والمشروعات الخاصة (ص ٣٠ - ٣٣)
٣ - انواع المرافق العامة ، والسلطة المختصة بخلقها
والغائها

المبحث الثالث : - المبادئ الاساسية الضابطة لسير المرافق
العامة

المبدأ الاول : مبدأ المساواة امام المرافق العامة (ص ٤٤ - ٤٧)
المبدأ الثاني : مبدأ ضرورة سير المرافق العامة بانتظام
واطراد
المبدأ الثالث : حق الادارة العامة في تعديل الانظمة الخاصة
بسير المرافق العامة

المبحث الرابع : - طرق ادارة المرافق العامة

- ١ - طريقة الاستغلال او الادارة المباشرة (ص ٥٦ - ٦٠)
- ٢ - طريقة المؤسسة العامة (ص ٦٠ - ٧٦)
- ٣ - طريقة الامتياز او (الالتزام) (ص ٧٦ - ٩٦)
- ٤ - طريقة الاستغلال غير المباشر (او مشاطرة
الاستغلال) (ص ٩٦ - ٩٨)

٥ - طريقة الاستغلال المختلط او (شركات الاقتصاد
المختلط) (ص ٩٨ - ١٠١)

المبحث الخامس : - المرافق العامة في الكويت :
المرحلة الاولى - مرحلة ما قبل الاستقلال

اولا - انشاء وتنظيم والغاء المرافق العامة (قبل الاستقلال)

ثانيا - انواع المرافق العامة قبل ظهور النفط وبعده .

المرحلة الثانية : - مرحلة الاستقلال والنظام الدستوري

(ص ١١٢ - ١٢١)

الديمقراطي

اولا : سلطة انشاء وتنظيم والغاء المرافق العامة وفقا لاحكام

(ص ١١٣ - ١١٦)

الدستور الكويتي

(ص ١١٦ - ١٢١)

ثانيا : انواع المرافق العامة

الفصل الثاني

الضبط الاداري

تمهيد

ص ١٢٧ - ١٢٨

ص ١٢٧ - ١٢٨

ص ١٢٨ - ١٣٣

المبحث الاول : - تعريف الضبط الاداري

١ - فكرة عامة

٢ - الضبط الاداري والضبط القضائي

٣ - التمييز بين الضبط الاداري والمرفق العام

٤ - التمييز بين الضبط الاداري والضبط الاداري الخاص

ص ١٣٣ - ١٣٥

المبحث الثاني : - اهداف الضبط الاداري

١ - العمل على تحقيق الامن العام

٢ - العمل على حماية الصحة العامة

٣ - العمل على توفير السكنية العامة

٤ - العمل على صيانة الاخلاق العامة

ص ١٣٥ - ١٣٨

المبحث الثالث : - وسائل الضبط الاداري :

١ - لوائح الضبط الاداري

٢ - الاوامر الفردية

٣ - القوة المادية (التنفيذ المباشر)

ص ١٣٨ - ١٤٠

المبحث الرابع : - سلطات الضبط الاداري

ص ١٤١ - ١٤٧

المبحث الخامس : - حدود سلطات الضبط الاداري

١ - شروط صحة قرارات الضبط الاداري

٢ - نظرية سلطة البوليس ، حقوقها وحدودها :

القاعدة الاولى : الاعتراف بحقوق البوليس الاداري

القاعدة الثانية : اخضاع ممارسة سلطات البوليس الاداري لرقابة القضاء الاداري :

١ - الرقابة على اهداف البوليس الاداري

٢ - الرقابة على اسباب البوليس الاداري

٣ - الرقابة على وسائل البوليس :

اولا - شرعية وسائل الضبط الاداري

ثانيا - ملائمة الوسيلة لاسباب التدخل

المبحث السادس : - التوسع الاستثنائي لسلطات الضبط

الاداري

(ص ١٤٧ - ١٥٠)

١ - نظرية الظروف الاستثنائية .

٢ - الاحكام العرفية او حالة الطوارئ .

المبحث السابع : - الضبط الإداري في الكويت
اولا : خطوط عامة في الضبط الإداري في الكويت .
ثانيا : التوسع الاستثنائي في سلطات الضبط الإداري في الكويت (حالة الاحكام العرفية)
الفصل الثالث

القضاء الإداري
مقدمة عامة : الصور المختلفة للرقابة الإدارية
المبحث الاول : ايهما افضل لدولة الكويت ، القضاء الموحد أم القضاء المزدوج ؟

المطلب الاول : القضاء الموحد
اولا : المبدأ العام ، وحدة القضاء ووحدة القانون .
- الصفات العامة للقضاء الموحد في رقابته على
على اعمال الإدارة

- مسؤولية الاشخاص العامة
(الدولة ، والاشخاص العامة المحلية)
- الاساس الذي يقوم عليه القانون العمومي البريطاني
في رقابة المحاكم القضائية لاعمال الإدارة (ص ١٨٠ - ١٨١)

ثانيا : تقليص المبدأ العام
١ - تقليص الاختصاص العام للمحاكم القضائية عن طريق القوانين
٢ - تقليص اختصاص المحاكم القضائية عن طريق منح المشرع
للإدارة سلطة اصدار لوائح وقرارات نهائية .
٣ - تقليص اختصاص المحاكم القضائية في الخصومات
الإدارية بصور مختلفة :

١ - الوزير القاضي .
ب - هيئات تشبه المحاكم .
ثالثا : موقف الفقه الانجليزي من تقليص اختصاص المحاكم القضائية
١ - المحافظون التقليديون .

ب - المؤيدون لقيام محاكم إدارية
المطلب الثاني : القضاء المزدوج (النظام الفرنسي) (ص ١٨٨ - ١٩٤)
اولا : المبدأ من حيث الرقابة على اعمال الإدارة
ثانيا : اساس القضاء المزدوج في فرنسا
ثالثا : اسباب الإبقاء على القضاء المزدوج

المطلب الثالث : مقارنة بين النظامين (الموحد والمزدوج) (ص ١٩٤ - ٢٠٨)
اولا : نظام القضاء الموحد : استعراض قواعده ، نقده
ثانيا : نظام القضاء المزدوج : مضمونه ومزاياه ، بعض نماذج
من القضاء الإداري الفرنسي .

- ارجحية نظام القضاء المزدوج ، وتمهيد الدستور الكويتي
لاقامة قضاء اداري في البلاد (ص ٢٠٨)
- مشروع قانون لحكومة الكويت بخلق محكمة قضاء اداري .
- ملاحظات عامة حول المشروع (ص ٢١٢ - ٢٢٢)

- المبحث الثاني : المحاكم الادارية (في فرنسا)** (ص ٢٢٣ - ٢٥٣)
- ا - مجلس الدولة الفرنسي .
 ب - المحاكم الادارية الاقليمية (مجالس المحافظات سابقا)
 ج - الوضع الحالي لاختصاصات مجلس الدولة الفرنسي
 والمحاكم الادارية بعد اصلاح سنة ١٩٥٣ - سنة ١٩٥٤ .
- المبحث الثالث : قواعد اختصاص القضاء الاداري**
- وتنازع الاختصاص** (ص ٢٥٤ - ٢٧٩)
- اولا : تنازع الاختصاص بين المحاكم القضائية والادارية :**
 (السلطة المختصة محكمة التنازع ، دورها ، التنازع الايجابي ،
 التنازع السلبي ، تنازع او تناقض القرارات (ص ٢٥٦ - ٢٦٨)
- ثانيا : قواعد اختصاص القضاء الاداري** (ص ٢٦٨)
- اولا : المعيار الرئيسي او الاصلي لاختصاص القضاء الاداري :
 (المرحلة الاولى التي سبقت سنة ١٨٧٣ ، المرحلة الثانية وتبدأ
 منذ سنة ١٨٧٣) ، القرارات المهمة في المرحلة الثانية ، القاعدة
 الاساسية والاستثناء الوارد عليها . ايجاز قواعد الاختصاص في
 الخصومات بين الافراد بعضهم مع بعض وفي الخصومات
 المتعلقة بالاشخاص الادارية ، وبالمرافق العامة المهنية (ص ٢٦٨ - ٢٧٩)
- المبحث الرابع : انواع ولاية القضاء الاداري** (ص ٢٨٠ - ٣١٩)
- مقدمة عامة** (ص ٢٨٠ - ٣١٩)
- تمهيد اولي : في مركز الادارة وامتيازاتها ازاء القضاء** (ص ٢٨٣ - ٢٨٥)
- المطلب الاول : قضاء الالغاء**
 ص ٢٨٥
- الفرع الاول : اولا : المراد بقضاء الالغاء .**
ثانيا : الخصائص العامة لقضاء الالغاء
- الفرع الثاني: دعوى الالغاء او (الطعن بتجاوز السلطة) (ص ٢٨٧ - ٣١٤)**
- اولا : شروط قبول دعوى الالغاء :**
 (الشرط الاول : - ويرتبط بطبيعة القرار المطعون فيه .
 والشرط الثاني : - ويرتبط بصفة الطاعن (صاحب الدعوى)
 والشرط الثالث : - ويرتبط بمدة الطعن واجراءاته
 والشرط الرابع : - ويرتبط بوجود عدم وجود طعن مقابل .
- ثانيا : - حالات الالغاء (اوجه الغاء القرارات الادارية ، (١ - عيب
 عدم الاختصاص ، عيب الشكل ، ٣ - عيب مخالفة القانون ٤ -
 الانحراف بالسلطة ، ٥ - عيب السبب) .**
- المطلب الثاني : - قضاء التعويض او (القضاء الكامل) (ص ٣١٤ - ٣١٩)**
- اولا : خصائصه ، من حيث :**
 (ا - موضوع النزاع ، ب : دور القاضي ، ج : صفة القرار)
ثانيا : طبيعة دعوى التعويض : - (ا - طبيعة دعوى التعويض ،
 ب - شروط قبولها وخضوعها لقاعدة القرار السابق ، ج - مدتها)
ثالثا : الحكم في دعوى التعويض وحجيته .